

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

**قرار وزاري رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢**

بتاريخ ٢٠٢٢/١/١

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ١٢,٢ فدان  
الكافنة جنوب الطريق الساحلى ويحوار مشروع سكن مصر  
بمدينة العلمين الجديدة

المخصصة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان  
لضبط القوات المسلحة العاملين المتقاعدين  
لإقامة مشروع عمرانى متكامل

### **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الإطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات  
العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان  
والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تخصيص قطع  
أراضي كافية بعدد (٩) مناطق بالساحل الشمالى الغربى بنطاق محافظة مطروح  
(الحمام - العلمين - سيدى عبد الرحمن - رأس الحكمة - الضبعة - مرسى مطروح -  
سيدى برانى - السلوم - النجيلة) لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وذلك  
لاستخدامها فى إقامة مجتمعات عمرانية جديدة؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٣٠) بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٣  
بالموافقة على تخصيص قطعة أرض بمساحة ١٢,٢ فدان بجوار مشروع سكن مصر بمدينة العلوم الجديدة لصالح الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضبط القيود  
المسلحة العاملين المتقاعدين لإقامة مشروع عمرانى متكامل ووفقاً للشروط والضوابط الواردة تفصيلاً بالقرار ؛

وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٢٥ لقطعة الأرض موضوع العرض الكائنة جنوب الطريق الساحلى بجوار مشروع سكن مصر بمدينة العلوم الجديدة وبلغت مساحتها ١٢,٢ فدان ، وأرفق به كارت وصف لقطعة الأرض بمساحة ١٢,٢ فدان بما يعادل ٥١٢١٠,٩٧م<sup>٢</sup> ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٣٦) الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٩ باعتماد الاشتراطات التخطيطية والبنائية لمناطق محل القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٤٦) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٣  
بالموافقة على تعديل نظام السداد لقطعة الأرض ليكون بسداد باقى ثمن القطعة على أربعة أقساط سنوية متساوية محملة بالأعباء مع الإبقاء على باقى البنود الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٣٠) بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٣ كما هي دون تعديل ؛

وعلى الطلب المقدم من السادة مكتب لوتس للتصميمات والاستشارات الهندسية مفروضاً عن السادة الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضبط القوات المسلحة العاملين المتقاعدين الوارد برقم (٤١٩٦٠٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٣٠ بخصوص طلب استصدار قرار وزارى باعتماد التخطيط والت分区 بقطعة الأرض بمساحة ٥١٢١٠,٩٧م<sup>٢</sup>

بما يعادل ١٢,٢ فدان ، الكائنة بجوار مشروع سكن مصر ، المخصصة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط القوات المسلحة العاملين المتقاعدين ، لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمدينة العلمين الجديدة ، وأرفق بالطلب الآتى :

التعهد الذى يفيد بأن الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

تعهد كل من الجمعية والمكتب الاستشارى بمسئوليتهما عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها ويتحملن وحدهما أى تبعات طبقاً لذلك .

التقويضات الخاصة بالمراجعة الفنية والتوفيق على الاشتراطات البنائية المرفقة بالقرار الوزارى .

صورة من كتاب الجمعية الذى يفيد بالتزامها بـ (التزام المنتفعين بالسداد وتحصيل نفقات الحجز والدفعات المقدمة والأقساط الربع سنوية ونفعة الاستلام ونفعة المرافق طبقاً لما ورد بدراسة الجوى الاقتصادية والمالية للمشروع المقدم للهيئة ، وكذلك التعهد بتمويل أي عجز تمويلي فى فترات إنشاء المشروع) ؛

وعلى عقد البيع الإبتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٦ لقطعة الأرض الكائنة بجنوب الطريق الساحلى بجوار مشروع سكن مصر بمساحة ١٢,٢ فدان والمخصصة للسادة الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط القوات المسلحة العاملين المتقاعدين لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمدينة العلمين الجديدة .

وعلى الطلب المقدم من السادة مكتب لوتس للتصميمات والاستشارات الهندسية مفوضاً عن السادة الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط القوات المسلحة العاملين المتقاعدين الوارد برقم (٤١٩٧١٤) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٨ بخصوص طلب استصدار قرار وزارى باعتماد التخطيط والتقسيم بقطعة الأرض بمساحة ٢٥١٢١٠,٩٧ بما يعادل ١٢,٢ فدان موضوع العرض والمرفق به عدد (٨) نسخ من اللوحات النهائية للمخطط التفصيلي للمشروع .

وعلى كتاب جهاز مدينة العلمين الجديدة الوارد برقم (٤٢٣٦٩) بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٠ مرفقا به لوحات المشروع بعد المراجعة والتقييم ، كما تضمن الموقف المالي والقاري لقطعة الأرض ؛

وعلى الإفادة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم والواردة برقم (٤٢٣٧٧٥) بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢١ ؛

وعلى البرنامج الزمنى المقدم لتنفيذ المشروع المعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٦ ؛

وعلى النوتة الحسابية لأعمال مياه الشرب والمصرف الصحى للمشروع المعتمدة من مدير عام المرافق بقطاع التنمية وتطوير المدن ؛ وعلى جدول عدم المانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهذه المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة العلمين الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضبط انتشار القوات المسلحة العاملين المنتقلين باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ١٢,٢ فدان الكائنة جنوب الطريق الساحلى بجوار مشروع سكن مصر بمدينة العلمين الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، ووفقا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس. معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٦ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

### قُوَّرِ:

**مادَّة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ١٢,٢ فدان بما يعادل ١٠٠/٩٧ م٢ (واحد وخمسون ألفاً ومائتان وعشرون متراً مربعاً و ٥١٢١٠,٩٧ من المترا المربع) الكائنة جنوب الطريق الساحلي وبجوار مشروع سكن مصر بمدينة العلمين الجديدة المخصصة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط القوات المسلحة العاملين المتقاعدين لإقامة مشروع عمراني متكامل ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الجمعية بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٦ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادَّة ٢ -** تلتزم الجمعية بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع للرأى العام إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة في هذا الشأن ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادَّة ٣ -** تلتزم الجمعية بالتعهد الموقع منها بإن تكون مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التدريم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

**مادَّة ٤ -** تلتزم الجمعية بالتعهد الموقع منها بالالتزام الأعضاء بآلية السداد وتحصيل دفعات الحجز والدفعات المقدمة والأقساط الربع سنوية ودفعه المرافق طبقاً لما ورد بدراسة الجدوى الاقتصادية والمالية للمشروع المقدم للهيئة .

**مادَّة ٥ -** تلتزم الجمعية بالتعهد الموقع منها بتمويل أي عجز تمويلي في فترات إنشاء المشروع .

**مادَّة ٦ -** تلتزم الجمعية بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٧-** تلتزم الجمعية بتصميم وتنفيذ وإنشاء شبكات المرافق على نفقتها الخاصة .

**مادة ٨-** تلتزم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الجهات المعنية قبل البدء في التنفيذ وتحت إشراف استشاري المشروع وطبقاً لأحكام الكود المصري لأسس التصميم وأشتراطات التنفيذ وعلى مسؤولية الجمعية واستشاري المشروع .

**مادة ٩-** تلتزم الجمعية باستخراج التراخيص اللازمة من الجهاز المختص قبل البدء في أعمال البناء ، وفي ضوء قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها .

**مادة ١٠-** تلتزم الجمعية بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة ٩ من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ١١-** تلتزم الجمعية بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للإجراءات وتعديلاته .

**مادة ١٢-** تلتزم الجمعية باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً بالهيئة .

**مادة ١٣-** ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### **الشروط المرفقة بالقرار الوزارى**

ال الصادر باعتماد التخطيط والتقطيع لقطعة الأرض بمساحة ١٢,٢ فدان

الكافنة بجوار مشروع سكن مصر

والملخصة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان

لضباط القوات المسلحة العاملين المتقاعدين

لإقامة مشروع عمرانى متكامل

بمدينة العلمين الجديدة

#### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة المشروع ١٢١٠,٩٧م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١٢,٢ فدان .

#### **مكونات المشروع :**

١- الأرضى المخصصة للإسكان بمساحة ١٠,١٠م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٥,٥٨ فدان وتمثل نسبة (٤٥,٧٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- الأرضى المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٠,٠١م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١,١٥ فدان وتمثل نسبة (٩,٤٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- الأرضى المخصصة للمناطق الخضراء و ممرات المشاة بمساحة ٠,٥٧م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٢,٥٢ فدان وتمثل نسبة (٢٠,٦٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- الأرضى المخصصة للطرق الداخلية وموافق انتظار السيارات بمساحة ٠,٣١م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١,١٤ فدان وتمثل نسبة (٩,٣١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥- الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٠,٩٨م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١,٨١ فدان وتمثل نسبة (١٤,٨٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

#### **أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :**

الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ١٠٤٣٧,٢٣م<sup>٢</sup> أي ما يعادل ٥,٥٨ فدان وتمثل نسبة (٤٥,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وفقاً لجدول النماذج التالي :

الارتفاع	إجمالي مساحة الأدوار الأرضي م F.P	إجمالي عدد الوحدات	عدد الوحدات بالتموذج	النكرار	مساحة الدور (الأرض) (F.P)	التموذج		
٣ طوابق + أرض + أدوار علوية	١٦٥١,٥٦	٦٠	٤ (سكنى) (٤ سكنى) × ٤ = ١٦ وحدة	أرضين متكرر	٢٠	٣	٥٥٠,٥٢	أ
	٨٤٢,١٧	٣٠	٦ (سكنى) (٦ سكنى) × ٤ = ٢٤ وحدة	أرضين متكرر	٣٠	١	٨٤٢,١٧	ب
	١١٠٧,٩	٤٠	٤ (سكنى) (٤ سكنى) × ٤ = ١٦ وحدة	أرضين متكرر	٢٠	٤	٥٥٣,٩٥	ج
	٥٥٣,٩٥	٢٠	٤ (سكنى) (٤ سكنى) × ٤ = ١٦ وحدة	أرضين متكرر	٢٠	١	٥٥٣,٩٥	ج/
	٢٥٣٠,١١	٩٠	٦ (سكنى) (٦ سكنى) × ٤ = ٢٤ وحدة	أرضين متكرر	٣٠	٣	٨٤٣,٣٧	د
	١٦٨٢,٦٤	٦٠	٦ (سكنى) (٦ سكنى) × ٤ = ٢٤ وحدة	أرضين متكرر	٣٠	٢	٨٤١,٣٢	هـ
	٣٣٥٠,٢٢	١٢٠	٨ (سكنى) (٨ سكنى) × ٤ = ٣٢ وحدة	أرضين متكرر	٤٠	٢	١١١٦,٧٤	و
	١١٧١٨,٥٥	٤٢٠			١٥			الإجمالي

## **الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :**

#### أولاً - الاشتراطات العامة للإسكان :

المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع.

لا تزيد المساحة المبنية بالنشاط السكاني عن (٢٥٪) من إجمالي مساحة أرض

المشروع وبارتفاع (ارضي + ٤ نوار) بمعامل إشعاع (١,٢٥).

يسمح بإقامة غرف مراافق خدمات دور السطح لا يزيد مساحتها عن (٢٥٪) من المسطح المبني بالدور الأرضي وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة للمنطقة .

يسمح بعمل دور بدروم ويستعمل بالأنشطة المصرح بها .

يتم الالتزام بعمل مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود المصري للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .

الالتزام بترك مسافة ٦م كرديو من الحدود الخارجية لقطعة ارض المشروع حتى حد المباني .

الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٦م بين حد العمارت السكنية وأراضي الخدمات .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .

المسافة بين العمارت وبعضها البعض لا تقل عن ١٠م ، ويمكن أن تقل إلى ٦م في حالة الواجهات الجانبية المصمتة .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٢متر بعد عرض الرصيف للطريق الداخلي حتى حد العماره .

#### ثانياً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات :

الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٤٨٢٢,٠١م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١,١٥ فدان

وتمثل نسبة (٩,٤٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وفقاً للبيان التالي :

رددود	الارتفاع	الاشتراطات			المساحة	النشاط	المنطقة
		نسبة بناء	متر	فدان			
يتم ترك رددود من حدود الأرض لا يقل عن ٦م	وفقاً لارتفاع المباني الدينية المعمول بها بالهيئة	%٣٠	١٠,٨٩,٤٧	٠,٢٦	٤٨٢٢,٠١	مسجد	١
	أرضي + دور	%٤٠	٣٦٦٦,٢٢	٠,٨٧	٣٦٦٦,٢٢	نادى اجتماعى	٢
مساحة شرفة الأمان ٦م الارتفاع أرضي فقد عدد ١ بوابة بمسطح ٦٢,٣٢م <sup>٢</sup>		٠,٠٢	٦٦,٣٢		٦٦,٣٢	بوابات عدد ٢ شرف أمن	٣
				١,١٥	٤٨٢٢,٠١	الإجمالي	

### **الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :**

نسبة أراضي الخدمات تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من إجمالي مساحة المشروع .

يسمح بعمل غرف مراقب خدمات دور السطح لا يزيد مساحتها عن (٢٠٪) كالتالى (١٠٪ مغلق ، ١٠٪ مظللات) وذلك من مساحت الدور الأرضي وذلك طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (٢) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨ ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة لمنطقة .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

الالتزام بترك ممر عرض آم بين حد المباني السكنية وارض الخدمات .

لتلزم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضياء القوات المسلحة العاملين المتقاعدين بأن تكون الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ولا يكون لها تدريم من الطريق الخارجى وفي حالة التدريم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسuir الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد الحصول على الموافقات اللازمة .

### **جدول المفnen المائى :**

أقصى كميات مياه مقررة للمشروع (ل/يوم)	أقصى مقدار مانش ممسموح به للمشروع (ل/م <sup>2</sup> /يوم)	المسطوحات البنائية المحققة بالمشروع بخلاف (B.U.A)	المسطوحات البنائية المسموح بها بالمشروع بخلاف (B.U.A) البروزات (م <sup>2</sup> )	معامل الاستقلال	المساحة (م <sup>2</sup> )
٣٦٥٥١٨,٣٠	٥,٧١	٥٨٥٩٢,٧٥	٦٤٠١٣,٧١	١,٤٥	٥١٢١٠,٩٧

### **جدول عدد الوحدات :**

أقصى عدد سكان مسموح به للمشروع وفقاً للنحوة الحسابية المعتمدة	عدد الوحدات المحقق بالمشروع (المحدد على مستوى إملاك والاستشاري)
١٨٢٧	٤٢٠

**مع القراء الجمعية بالآتس :**

تلترم الجمعية بالمعدل الأدنى لاستهلاك الفرد (٢٠٠ ل / يوم) .

تلترم الجمعية بعد السكان الأقصى للمشروع والبالغ (١٨٢٧ فرد) .

تلترم الجمعية بالشروط الواردة بالمادة الثانية من القرار الوزاري رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

تلترم الجمعية بأن كمية مياه الصرف الصحي طبقاً للكود المصري .

**التعهد :**

يعتهد كلام الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط القوات المسلحة العاملين المتقاعدين مالكة قطعة الأرض بمساحة ١٢,٢ فدان الكائنة بجوار مشروع سكن مصر بمدينة العلمين الجديدة والمكتب الهندسى / نادى أىوب ، استشارى المشروع سالف الذكر ، بمسئوليتهما عن تناسب كميات المياه المقترنة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقدم منها ويتحملان وحدهما أي تبعات طبقاً لذلك .

بالتقويض عن الجمعية

**المهندس / نادى لويس أىوب قلادة**

### **الاشتراطات العامة**

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به للعقارات السكنية (أرضي + ٤ أدوار) ، ويسمح بإقامة دور بدروم بالأشطحة المتصفح بها فقط وذلك بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة لمنطقة .
- ٢- يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل مناطق الخدمات ( عدا المسجد على أن يستغل بالأشطحة المتصفح بها بدور البدروم فقط ( جراجات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية لأنشطة المبني )
- ٣- يحظر استخدام الأرض في غير الغرض المخصص لأجلة إقامة مشروع عمراني متكامل .
- ٤- تلتزم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط القوات المسلحة العاملين المتقاعدين بالاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات الجاري تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .
- ٥- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع لمنطقة ، وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .
- ٦- لا يجوز إقامة أيه منشآت في مناطق الردود .
- ٧- مرفاق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحده سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المتصفح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي .
- ٨- تلتزم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط القوات المسلحة العاملين المتقاعدين بالقيام بالأتي :

تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني على نفقتها وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وان تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محاسن القفل والتحكم في التصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان و باعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التي سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واستراتطات الكود المصري للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحي واستدامة الخدمة واي قرارات وزارية في هذا الشأن .

تركيب عدد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسي للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للري باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعي للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة .

- ٩- كما تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان والخدمات ، وفقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١١- يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، القرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠ ، وكذا الالتزام بشروط التخصيص الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١٩
- |   |  |   |
|---|--|---|
| طرف ثانٍ<br>معاون وزير الإسكان<br>بالتفويض عن الجمعية | طرف أول<br>المعشرف على قطاع التخطيط والمشروعات | المهندس / نادى لويس أبوب قلادة<br>أ.د.م / وليد عباس عبد القوى |
|---|--|---|



